



دورة عام 2023

البند 19 (ب) من جدول الأعمال

المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:

التنمية الاجتماعية

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في 7 حزيران/يونيه 2023

[بناء على توصية لجنة التنمية الاجتماعية (E/2023/26)]

15/2023 رابع استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام 2002

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إنه يشير إلى أن خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام 2002 التي اعتمدها الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة التي عقدت في مدريد من 8 إلى 12 نيسان/أبريل 2002⁽¹⁾، ورد فيها أن الاستعراض المنهجي لتنفيذها من قبل الدول الأعضاء أمر مطلوب باعتباره أساسيا لنجاح الخطة في تحسين مستوى معيشة كبار السن،

وإنه يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة 190/77 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2022، والقرارات السابقة التي اتخذتها الجمعية بشأن الشيخوخة، وكذلك قرار مجلس حقوق الإنسان 4/51 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022⁽²⁾ والقرارات السابقة لمجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالشيخوخة،

وإنه يشير كذلك إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعا الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني، في قراره 14/2003 المؤرخ 21 تموز/يوليه 2003، إلى المشاركة في نهج ينطلق من القاعدة لاستعراض خطة عمل مدريد وتقييمها،

(1) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، 8-12 نيسان/أبريل 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الثاني.

(2) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، الملحق رقم 53 ألف (A/77/53/Add.1)، الفصل الثالث، الفرع ألف.



وإن يَضَع في اعتباره أن لجنة التنمية الاجتماعية قررت، في قرارها 1/42 المؤرخ 13 شباط/فبراير 2004⁽³⁾، استعراض خطة عمل مدريد وتقييمها كل خمس سنوات،

وإن يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام⁽⁴⁾ الذي استند إلى نتائج رابع استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد،

وإن ينوه بأعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة وإسهامه في تنفيذ خطة عمل مدريد ومتابعتها،

وإن ينوه أيضاً بما قامت به الخبرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان، التي عينها مجلس حقوق الإنسان، من أعمال بشأن تقييم الآثار المترتبة في حقوق الإنسان على تنفيذ خطة عمل مدريد،

وإن يشير إلى خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁵⁾ التي تتضمن عدداً من الغايات الطموحة والعالمية التي تختص بكبار السن، وإن يشدد على أهمية العمل على مراعاة الأمور التي تهم كبار السن في تنفيذ الخطة لئلا يترك الركب وراءه أحداً، بمن فيهم كبار السن، وإن يقر بالحاجة إلى تعميم مراعاة منظور الشيخوخة في الخطط والسياسات الإنمائية ونظم وبرامج الحماية الاجتماعية،

وإن يشير إلى أن عام 2027 سيصادف الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، وإن يسلم بأهمية الجمعية العالمية في إقامة مجتمع لجميع الأعمار،

وإن يشير إلى إعلان عقد الأمم المتحدة للنهوض بالصحة في مرحلة الشيخوخة (2021-2030) في قرار الجمعية العامة 131/75 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2020، وإن يقر بأوجه التآزر بين خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة وعقد الأمم المتحدة للنهوض بالصحة في مرحلة الشيخوخة وخطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإن يشير إلى أنه بحلول عام 2050، يُتوقع أن يبلغ العمر المتوقع عند الولادة 77,2 عاماً في مختلف أنحاء العالم، ويُتوقع لعدد الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 60 عاماً فما فوق أن يصبح أكثر من ثلاثة أضعاف عدد الأطفال دون الخامسة وأن يزيد على عدد الشباب بنحو ثلثي عددهم في مختلف أنحاء العالم، وأن هذه الزيادة ستكون الأكبر والأسرع في بلدان العالم النامي، وإن يقر بالحاجة إلى الاهتمام على نحو أكبر بالتحديات الخاصة التي تواجه كبار السن، بما في ذلك في مجال حقوق الإنسان،

وإن يقر بأن شيخوخة السكان من أهم الاتجاهات التي يُحتمل أن تحدث إلى أي مدى يمكن تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وجميع أهداف التنمية المستدامة، وإن يقر أيضاً بأن تنفيذ ما ورد في خطة عمل مدريد واستراتيجيات التنفيذ الإقليمية ذات الصلة من توجهات ذات أولوية وتوصيات باتخاذ إجراءات يكتسي الآن أهمية حيوية أكثر من أي وقت مضى لتحقيق أهداف التنمية المستدامة والإسهام في الجهود المبذولة لئلا يترك الركب وراءه أحداً، وبخاصة كبار السن،

(3) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2004، الملحق رقم 6 (E/2004/26)، الفصل الأول، الفرع هاء.

(4) E/CN.5/2023/6 و E/CN.5/2023/6/Corr.1.

(5) قرار الجمعية العامة 1/70.

وإنه يقر بأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) أثرت على كبار السن، وخاصة منهم النساء وذوو الإعاقة، تأثيراً شديداً غير متناسب مع تأثيرها على غيرهم، وأن التصدي لها ولغيرها من حالات الطوارئ الصحية يتطلب احترام كرامتهم وتعزيز استقلاليتهم، وتعزيز حماية حقوق الإنسان الواجبة لهم ومراعاة جميع أشكال العنف والتمييز والوصم والاستبعاد وعدم المساواة، فضلاً عن الاعتداء والإهمال والإقصاء الاجتماعي والعزلة،

وإنه يشدد على أن تعزيز التعاون الدولي بمختلف أشكاله وسبله، باعتباره مكملاً للجهود الإنمائية الوطنية، أمر أساسي لدعم البلدان النامية في تنفيذ خطة عمل مدريد، وأنه ينبغي تقدير الممارسات الجيدة المتصلة بالشيخوخة في كل مجتمع بصرف النظر عن وضعه الإنمائي،

وإنه يقر بالخطوات التي اتخذتها في تنفيذ خطة عمل مدريد كل من الدول الأعضاء، وآليات الأمم المتحدة، مثل الفريق المشترك بين الوكالات المعني بالشيخوخة، وهيئاتها ومنظماتها ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان،

وإنه يقر أيضاً بأنه من المهم للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير ملموسة، وفقاً للتشريعات الوطنية وفي انسجام مع القانون الدولي الساري، لمواصلة حماية كبار السن ومساعدتهم في حالات الطوارئ، وفقاً لخطة عمل مدريد وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030⁽⁶⁾، ولإنهاء الوعي في هذا المجال،

وإنه يقر كذلك بالحاجة إلى إدماج منظور جنساني في جميع السياسات والبرامج المتعلقة بكبار السن من أجل مراعاة الاحتياجات والتجارب الخاصة لكبار السن من النساء والرجال،

وإنه يقر بالدور المهم الذي تضطلع به المنظمات الدولية والإقليمية التي تعنى بالتدريب وبناء القدرات وتصميم السياسات ورصدها على الصعيدين الوطني والإقليمي في تعزيز وتيسير تنفيذ خطة عمل مدريد، وإن ينوه بما يجري الاضطلاع به في مختلف أنحاء العالم من عمل، وبما ينقذ من مبادرات إقليمية، بما في ذلك مؤتمر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا المعني بالاستعراض الإقليمي الرابع لخطة عمل مدريد الدولية، الذي عُقد في بيروت يومي 1 و 2 حزيران/يونيه 2022؛ والمؤتمر الوزاري الخامس للجنة الاقتصادية لأوروبا المعني بالشيخوخة، الذي عُقد في روما يومي 16 و 17 حزيران/يونيه 2022؛ والاجتماع الإقليمي الرابع لأفريقيا لاستعراض خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة، الذي عُقد في أديس أبابا يومي 12 و 13 تموز/يوليه 2022؛ والاجتماع الحكومي الدولي لآسيا والمحيط الهادئ المعني بعملية الاستعراض والتقييم الرابعة لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة، الذي عُقد في بانكوك، حضورياً وفتراسياً، في الفترة من 29 حزيران/يونيه إلى 1 تموز/يوليه 2022؛ والمؤتمر الإقليمي الحكومي الدولي الخامس المعني بالشيخوخة وحقوق كبار السن في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عُقد في سانتياغو في الفترة من 13 إلى 15 كانون الأول/ديسمبر 2022، فضلاً عن العمل الذي تضطلع به المعاهد، مثل المعهد الدولي للشيخوخة في مالطة والمركز الأوروبي لسياسات وبحوث الرعاية الاجتماعية في فيينا،

1 - **يقر** بالنجاح في إنجاز عملية الاستعراض والتقييم الرابعة لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام 2002، وبما حققتها العملية من نتائج على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، حيث أبرزت أنه توجد تفاوتات كبيرة فيما بين المناطق وداخلها في معدل تنفيذ خطة عمل مدريد، وأن من الضروري

(6) قرار الجمعية العامة 283/69، المرفق الثاني.

معالجة مسائل من قبيل القضاء على الفقر، وتوفير العمل اللائق، ونظم الحماية الاجتماعية، والاستقلال الاقتصادي والدعم في حالات النزاع أو الطوارئ الإنسانية، والحصول على خدمات الرعاية الصحية والرعاية طويلة الأجل، وأعمال الرعاية؛ وأن المشاركة المتساوية والكاملة والفعالة والهادفة لكبار السن في المجتمع، بما في ذلك مشاركتهم في الاستجابة لجائحة كوفيد-19 وغيرها من حالات الطوارئ الصحية، وتغير المناخ والهجرة والنزوح، فضلا عن سد الفجوة الرقمية التي تؤثر حاليا على العديد من كبار السن، هي بعض من القضايا الناشئة التي يحتاج المجتمع الدولي إلى اتخاذ إجراءات بشأنها؛

2 - **يشجع** الدول الأعضاء على مواصلة تعزيز تنفيذ خطة عمل مدريد واستخدامها أداة لبناء مجتمع شامل للجميع يسوده التضامن بين الأجيال، بحيث يشارك فيه كبار السن مشاركة كاملة ودون أي نوع من التمييز وعلى أساس المساواة في تنفيذ وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة؛

3 - **يُهيئ** بالدول الأعضاء أن تستفيد استفادة كاملة من إمكانات كبار السن، مع الاعتراف بالشراكات والتضامن بين الأجيال وبما يواصل كبار السن تقديمه من إسهامات أساسية في سير شؤون مجتمعاتهم وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 إذا أُتيحت لهم الضمانات الملائمة، ويشجع الدول الأعضاء على تهيئة بيئة مواتية لمشاركة كبار السن مشاركة متساوية وكاملة وفعالية وهادفة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، مع مراعاة التنوع في حالات كبار السن والتصدي للشيخوخة السكان وكذلك لأشكال التمييز المتعددة الناجمة عن التمييز على أساس السن وغير ذلك من أوجه عدم المساواة طوال دورة الحياة؛

4 - **يشجع** الدول الأعضاء على مراعاة الطابع المتعدد الأبعاد لضعف كبار السن إزاء الفقر وانعدام الأمن الاقتصادي، بما في ذلك عن طريق تعزيز الصحة الجيدة والتغذية والرعاية والرفاه في أثناء تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني؛

5 - **يشجع أيضا** الدول الأعضاء على إنشاء هيئات أو آليات تنسيق وطنية أو تعزيز ما هو قائم منها، حسب الاقتضاء، لتنظيم المسائل المتصلة بالشيخوخة وكبار السن، من أجل تحقيق جملة أمور منها التعجيل بتنفيذ خطة عمل مدريد، بما في ذلك استعراضها وتقييمها، ومنحها ما يكفي من الصلاحيات والمهام والموارد من أجل تحسين تقييم ورصد حالة كبار السن، وتعزيز صياغة وتنفيذ السياسات والبرامج المراعية لاحتياجاتهم؛

6 - **يعرب عن القلق** من أن تزايد نسبة كبار السن بين السكان يطرح قدرا أكبر من مخاطر الضعف البالغة إزاء انعدام الأمن الاقتصادي والفقر، ومن أن الأشخاص الذين يعيشون في مناطق تشكل بؤرا للفقر، ويكونون قد مروا بحياة الفقر والحرمان، كثيرا ما يكونون أكثر عرضة من غيرهم لأن ينحدروا أكثر في هوة الفقر وهم في سن الشيخوخة؛

7 - **يُهيئ** بالدول الأعضاء أن تحسن حماية كبار السن، وخاصة منهم النساء وذوو الإعاقة، بما في ذلك العاهات العقلية، أو من يعيلهم غيرهم، من جميع أشكال العنف والإيذاء، سواء كان بدنيا أو نفسيا أو جنسيا أو جنسانيا أو اقتصاديا، وكذلك من الإهمال؛

8 - **يشجع** الدول الأعضاء على التعجيل بما تبذله من جهود لتعميم مراعاة الشيخوخة في برامجها المتعلقة بالسياسات العامة وفي تشريعاتها، واضعة في اعتبارها الأهمية البالغة للترابط والتضامن

والمعاملة بالمثل بين الأجيال في الأسرة لتحقيق التنمية الاجتماعية وإعمال جميع حقوق الإنسان لكبار السن، وتشجيع الإدماج الاجتماعي ومنع التمييز ضد المسنين والتميز على أساس السن والقضاء عليهما، بوسائل منها تسليط الضوء على المنظور الجنساني، مع مراعاة أن التضامن بين الأجيال هو شرط أساسي مسبق للتماسك الاجتماعي والرفاه العام، ويسهم في تحقيق الإنصاف والتنمية المستدامة بين الأجيال الحالية والمقبلة؛

9 - **يُهيّب** بالدول الأعضاء أن تستثمر في الاستراتيجيات والأنشطة وتشرك جميع الجهات الفاعلة في المجتمع لتعزيز أسلوب حياة صحي للجميع طوال حياتهم عن طريق تشجيع وتيسير النشاط البدني والتغذية الصحية والتدخلات الصحية الهادفة إلى الحماية والوقاية، وتعزيز الصحة العقلية والرفاه، وخاصة بين كبار السن؛

10 - **يُشجّع** الدول الأعضاء على تعزيز فهم الشيخوخة باعتبارها مسألة تهم المجتمع ككل، عن طريق التثقيف مدى الحياة وعلى جميع المستويات بهدف مكافحة التمييز على أساس السن والتميز ضد كبار السن، مع مراعاة البعد الجنساني، وربط الشيخوخة بالأطر الأخرى المتعلقة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية وحقوق الإنسان؛

11 - **يُشجّع أيضاً** الدول الأعضاء على النظر في تضمين استراتيجياتها الوطنية، في جملة أمور، نُهجاً تتعلق بتنفيذ السياسات، من قبيل التمكين الاقتصادي والاستقلالية والمشاركة والمساواة بين الجنسين والتوعية وتنمية القدرات، والأدوات الضرورية لتنفيذ السياسات، من قبيل وضع السياسات المستندة إلى الأدلة والإدماج والنهج القائمة على المشاركة ووضع المؤشرات؛

12 - **يُشجّع كذلك** الدول الأعضاء على النظر في تحديد معايير مرجعية للعمل على الصعيد الوطني، استناداً إلى التجارب الناجحة والممارسات الجيدة ومواطن النقص وأولويات المستقبل التي تحددها في عملية الاستعراض والتقييم على المستويين الوطني والإقليمي للتعبير بتنفيذ خطة عمل مدريد، مع مراعاة الاحتياجات والشواغل الخاصة لكبار السن، بما في ذلك من خلال تعزيز الآليات المؤسسية، واتخاذ تدابير لتمكين كبار السن، وخاصة منهم النساء، من المشاركة المتساوية والكاملة والفعالية والهادفة، وكذلك تعزيز جمع بيانات جيدة مصنفة حسب نوع الجنس والسن والإعاقة وغير ذلك من الخصائص ذات الصلة بالسياسات الوطنية دون حد أقصى للسن، وإدارة المعلومات النوعية، ورصد وتقييم حالة كبار السن، وإجراء البحوث والتحليلات وتدريب من يلزم من الموظفين في ميدان الشيخوخة؛

13 - **يُهيّب** بالدول الأعضاء أن تتخذ تدابير مناسبة تشمل، عند اللزوم، التدابير التشريعية لتعزيز حقوق كبار السن وحمايتهم، وتدابير تهدف إلى توفير الأمن الاقتصادي والاجتماعي والرعاية الصحية، والنظر في الوقت نفسه في خطة عمل مدريد وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، والمشاركة المتساوية والكاملة والفعالية والهادفة لكبار السن في عملية صنع القرار التي تؤثر في حياتهم، وحفظ كرامتهم مع تقديمهم في السن؛

14 - **يُشجّع** الدول الأعضاء على إعداد وتنفيذ سياسات للمعاشات التقاعدية تتسم بالاستدامة والشمول والإنصاف، والسعي للرفع من الفعالية في نظم الحماية الاجتماعية والأمن الاجتماعي، آخذة في الاعتبار أنه يلزم تشجيع العمل اللائق، إذ هو ما سيتيح في وقت لاحق التقاعد اللائق، وكذلك منع الفقر في سن الشيخوخة، بما في ذلك عن طريق الاعتراف بأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر على مدى الحياة في سياسات المعاشات التقاعدية؛

15 - **يشجع أيضا** الدول الأعضاء على تعزيز وتيسير مشاركة كبار السن في سوق العمل ما داموا راغبين في العمل وقادرين عليه، وتحسين سياسات سوق العمل ونظم الحماية الاجتماعية لتكون نشطة وشاملة للجميع وتستجيب لشيخوخة القوة العاملة، وتشجيع الحوار بين الأجيال في مكان العمل، وتعزيز تنمية المهارات وترتيبات العمل الملائمة للأسرة، وتوفير أماكن عمل صحية وآمنة ويمكن الوصول إليها بسهولة؛

16 - **يشجع كذلك** الدول الأعضاء على تشجيع وتعزيز إدراج قيمة مساهمة كبار السن في الاقتصاد من خلال ما يقدمونه من رعاية وغيرها من الأنشطة في الحسابات القومية، بما في ذلك الاعتراف بالرعاية غير المدفوعة الأجر لأفراد الأسرة، وخاصة من جانب المسنات، وكفالة أن يُستَـرشدَ بالبحوث المتعلقة بالحسابات القومية في رسم السياسات؛

17 - **يشجع** الدول الأعضاء على إيلاء الاعتبار لرفاه كبار السن وتوفير الرعاية الصحية الكافية لهم، بما يشمل توفير خدمات رعاية ودعم طويلة الأجل، تكون ميسورة التكلفة وفي المتناول وجيدة النوعية ومتكاملة، فضلا عن الرعاية الملطفة، بما في ذلك من خلال توسيع نطاق الفرص التعليمية لجميع المهنيين الصحيين العاملين مع كبار السن، ويقر بإمكانية تجنب الإصابة بالأمراض غير المعدية وآثارها أو الحد منها إلى حد كبير باتباع نهج يشمل القيام بتدخلات تستند إلى الأدلة وتكون ميسورة التكلفة وفعالة من حيث التكلفة وشاملة لمختلف الفئات السكانية ولقطاعات متعددة على مدى الحياة؛

18 - **يشجع أيضا** الدول الأعضاء على تسخير البحوث والخبرات العلمية والاستفادة من الإمكانيات التي تتيحها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والتكنولوجيات المساعدة، وكذلك التغير التكنولوجي السريع، لمعالجة عدد من الأمور منها الآثار الفردية والاجتماعية والتعليمية والصحية التي تنتج عن الشيخوخة، وخاصة في البلدان النامية، وإتاحة إمكانية الوصول الشامل والميسور إلى هذه التكنولوجيات واستخدامها لسد جميع الفجوات الرقمية التي يمكن أن يواجهها كبار السن، بما في ذلك الفجوات داخل البلدان وفيما بينها، والفجوة الرقمية بين الحواضر والأرياف، والفجوة الرقمية بين الجنسين، وبين الشباب وكبار السن؛

19 - **يشجع كذلك** الدول الأعضاء على تعزيز الإلمام بالتكنولوجيا الرقمية مع التركيز بشكل خاص على تعزيز المهارات والخبرات الرقمية لدى كبار السن، بما في ذلك من خلال التدريب والمساعدة في المجال الرقمي، دون أي نوع من التمييز، بما في ذلك ما يتعلق بالمركز الاجتماعي - الاقتصادي و/أو مستوى التعليم و/أو العرق والانتماء الإثني ونوع الجنس والإعاقة، وكذلك العوائق اللغوية، عن طريق مراعاة السياقات الوطنية والإقليمية، من أجل تشجيع تعميم التكنولوجيا الرقمية في أوساط كبار السن؛

20 - **يدعو** الدول الأعضاء إلى إقامة و/أو تعزيز الشراكات مع منظمات المجتمع المدني، مثل منظمات كبار السن والأوساط الأكاديمية، ومع القطاع الخاص، بغية تحسين قدرتها الوطنية على صياغة السياسات في مجال الشيخوخة وتنفيذها ورصدها، ويشجع الدول الأعضاء على دعم أوساط البحوث الوطنية والدولية في إجراء دراسات عن أثر خطة عمل مدريد على كبار السن والسياسات الاجتماعية الوطنية؛

21 - **يشدد على الحاجة** إلى بناء قدرات إضافية على الصعيد الوطني مع الاسترشاد باحتياجات كل بلد على حدة، من أجل التعجيل بتنفيذ خطة عمل مدريد، ويشجع الدول الأعضاء، في هذا

الصدد، على دعم صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للشيخوخة، بغرض تمكين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة من توسيع نطاق المساعدة المقدمة إلى البلدان، حسب طلبها؛

22 - **يدعو** الدول الأعضاء، وكذلك سائر الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة على الصعيدين الوطني والدولي، إلى مواصلة تعاونها في تعزيز تنفيذ خطة عمل مدريد مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، باعتبارها مركز الأمم المتحدة للتنسيق على الصعيد العالمي في مجال الشيخوخة؛

23 - **يقر** بالمساهمات الأساسية التي تقدمها لجان الأمم المتحدة الإقليمية في تنفيذ خطة عمل مدريد واستعراضها وتقييمها، بما في ذلك من خلال تنظيم اجتماعات إقليمية للاستعراض والتقييم وإعداد وثائقها الختامية، ويدعو الدول الأعضاء إلى القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز تعاونها مع اللجان الإقليمية لتسهيل بتنفيذ خطة عمل مدريد، وبهيب بالأمين العام أن يقوم بترسيخ عمل اللجان الإقليمية بشأن الشيخوخة من أجل تمكينها من تعزيز أنشطة التنفيذ التي تقوم بها على الصعيد الإقليمي؛

24 - **يطلب** إلى اللجان الإقليمية أن تواصل، بما في ذلك من خلال هيئاتها الحكومية الدولية، تيسير التعجيل بتنفيذ خطة عمل مدريد على أساس الأولويات المحددة في النتائج التي تسفر عنها عمليات الاستعراض والتقييم التي تجريها على الصعيد الإقليمي، لكفالة تعميم مراعاة مسائل الشيخوخة في وثائق السياسات العامة وباعتبار ذلك طريقة للإدماج الكامل والمتساوي والفعلية والهادف لكبار السن ومشاركتهم النشطة في تنفيذ وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة؛

25 - **يدعو** لجانة الفنية إلى النظر، كل في إطار الولاية المنوطة به، في تعميم مراعاة قضايا الشيخوخة بوسائل منها إدراج الشيخوخة وشواغل كبار السن ضمن المسائل المستجدة في إطار برامج عملها، حسب الاقتضاء، واطعة في الاعتبار أهمية تحسين التنسيق وتعزيز بناء القدرات على صعيد الأمم المتحدة، عند الحاجة، بهدف تحسين حالة كبار السن؛

26 - **يدعو** جميع الكيانات المعنية التابعة للأمم المتحدة التي يمكن أن تسهم في النهوض بحالة كبار السن إلى إيلاء مزيد من الأولوية، كل في إطار الولاية المنوطة به وبلاستعانة بآليات التنسيق القائمة مثل الفريق المشترك بين الوكالات المعني بالشيخوخة، لمعالجة احتياجات وشواغل كبار السن، مع زيادة أوجه التآزر فيما بينها إلى أقصى حد، بما في ذلك مع عقد الأمم المتحدة للنهوض بالصحة في مرحلة الشيخوخة (2021-2030) وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وكفالة أن يصبح أفراد الأجيال الحالية والمقبلة من كبار السن مشاركين كاملين في عملية التنمية، بما يشمل منظمات كبار السن، وألا يحرموا من فرصة تقاسم فوائدها؛

27 - **يشجع** المجتمع الدولي على تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون فيما بين الدول الأعضاء، لدعم الجهود الوطنية، متى طُلب ذلك، بهدف القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، التزاماً بالأهداف المتفق عليها دولياً، بغية توفير دعم اجتماعي واقتصادي مستدام لكبار السن، وبناء القدرات في مجال الشيخوخة من خلال تقوية الشراكات القائمة مع المجتمع المدني، من قبيل منظمات كبار السن والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث والمنظمات الأهلية والدينية، ومع القطاع الخاص؛

28 - **يشجع** المجتمع الدولي والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على القيام، كل في إطار الولاية المنوطة به، بدعم الجهود الوطنية، متى طُلب ذلك، وتوفير التمويل اللازم للبحوث ولجمع البيانات المصنفة حسب الفئات العمرية، إضافة إلى البيانات المصنفة حسب نوع الجنس وحالة

الإعاقة، من أجل تحسين فهم التحديات التي تطرحها شيخوخة السكان والفرص التي تتيحها وتزويد صانعي السياسات بمعلومات وتحليلات أدق وأكثر عملية وتحديدًا عن مسائل الشيخوخة والمسائل الجنسانية والإعاقة، لأغراض من قبيل التخطيط للسياسات ورصدها وتقييمها؛

29 - **يشجع** المجتمع الدولي على وضع مجموعات بيانات قابلة للمقارنة ومصنفة وعالمية عن الشيخوخة لتحسين نوعية السياسات القائمة على البيانات وإجراء مقارنات كافية وموثوقة فيما يتعلق بالهياكل الديمغرافية للمجتمعات؛

30 - **يقرر** النظر في التحضير للذكرى السنوية الخامسة والعشرين للجمعية العالمية الثانية للشيخوخة والاحتفال بها في الدورة الثالثة والستين، في إطار طرائق إجراء خامس استعراض وتقييم لتنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة؛

31 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يتابع نتائج رابع استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد، وبخاصة العلاقة بين التنمية والسياسات الاجتماعية وحقوق الإنسان لكبار السن، لأغراض منها توجيه عمل كيانات الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية في المستقبل على نحو أفضل، بما في ذلك عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة؛

32 - **يطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثالثة والستين، في عام 2025، تقريرًا عن طرائق إجراء خامس استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية وعن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة 26

7 حزيران/يونيه 2023